

Distr.: General
12 April 2023
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة الرابعة عشرة

فيينا، 12-16 حزيران/يونيه 2023

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت*

حالة تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

2 خلاصة وافية	ثانياً-
2 قبرص	

* CAC/COSP/IRG/2023/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

310523 310523 V.23-06338 (A)



ثانياً - خلاصة وإفية

قبرص

1- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لقبرص في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

وقعت قبرص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (الاتفاقية) في 9 كانون الأول/ديسمبر 2003، وصدقت عليها في 23 شباط/فبراير 2009. وبدأ نفاذ الاتفاقية فيما يخص قبرص في 25 آذار/مارس 2009. واستعرض تنفيذ قبرص للفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية في السنة الثالثة من الدورة الأولى للاستعراض، وقد نُشرت الخلاصة الوافية لذلك الاستعراض في 26 تموز/يوليه 2016 (CAC/COSP/IRG/I/3/1/Add.27).

وقبرص جمهورية ذات نظام حكم رئاسي. ويتبع البلد نظاماً قانونياً مختلطاً يتألف في المقام الأول من جوانب من القانون الأنغلو-سكسوني، إضافة إلى عناصر معينة من القانون المدني. ومنذ انضمام قبرص إلى الاتحاد الأوروبي، أصبحت تشريعاته هي المعيار الأعلى مرتبة في النظام القانوني. وينص الدستور أيضاً على أن للمعاهدات الدولية الأسبقية على القوانين المحلية، شريطة أن يطبقها الطرف الآخر (المادة 169).

ويشمل الإطار القانوني الوطني لمكافحة الفساد أحكاماً من الدستور والقانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية وقانون منع الفساد، وكذلك قوانين محددة مشار إليها أدناه.

2- الفصل الثاني: التدابير الوقائية

1-2 ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

سياسات وممارسات مكافحة الفساد الوقائية؛ هيئة أو هيئات مكافحة الفساد الوقائية (المادتان 5 و6)

تُستمد سياسات البلد لمكافحة الفساد من أحكام الدستور، وقانون منع الفساد، والقانون الجنائي، وقانون الإجراءات الجنائية، والقوانين واللوائح المدنية والإدارية ذات الصلة⁽¹⁾، وهي مدرجة في مختلف وثائق السياسات العامة، مثل خطة التنمية في البلد والتعميمات والمبادئ التوجيهية للخدمات الحكومية.

وقد اعتمدت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، واعتمدت خطة العمل الأفقية الوطنية الخمسية لمكافحة الفساد في أيار/مايو 2019. وهما تتضمنان إجراءات منسقة لمكافحة الفساد تستند إلى ست ركائز أساسية (المنع، والتتقيف، والتوعية، وتحديث التشريعات، وقمع الفساد، والرصد). وقدم منتدى قبرص للنزاهة، وهو منظمة غير حكومية، مدخلات بشأن خطة العمل، وعُرضت مشاريعها على ممثلي القطاع الخاص والمجتمع المدني. ويتولى مكتب الشفافية ومنع الفساد تنسيق تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل. ومع ذلك، لا توجد آلية للإبلاغ بصورة منتظمة عن نتائج تنفيذها.

وتضع خزانة الجمهورية برامج للشفافية تهدف إلى منع الفساد في الاشتراء العمومي والمعاملات المالية للدولة. وتعتمد الشرطة معايير توظيف تعزز الجدارة، وأنشأت وحدة داخلية خاصة للتحقيق في مزاعم الفساد الموجهة ضدها. ويحمي مفوض شؤون الإدارة وحقوق الإنسان (أمين المظالم) سيادة القانون وحقوق الإنسان من خلال التصدي لإساءة استخدام السلطة من جانب الهيئات والدوائر العمومية.

(1) للاطلاع على شرح أكثر تفصيلاً، يرجى الرجوع إلى الخلاصة الوافية المستمدة من دورة استعراض التنفيذ الأولى (CAC/COSP/IRG/I/3/1/Add.27).

ولا توجد آلية لإجراء تقييم دوري للصوصك القانونية والتدابير الإدارية ذات الصلة بغية تقرير مدى كفايتها لمنع الفساد ومكافحته.

وتتولى الشرطة التحقيق في قضايا الفساد. ويمكن للنائب العام أن يقيم الدعوى الجنائية ضد أي شخص في قبرص يتهم بارتكاب جرائم، بما في ذلك جرائم الفساد. ويتولى المراجع العام للحسابات مراجعة حسابات الحكومة المركزية والسلطات المحلية والمؤسسات التابعة للدولة وغيرها من الكيانات العمومية. ويتولى مفوض شؤون المراجعة الداخلية مراجعة حسابات جميع الكيانات الحكومية بغية ضمان فعالية الرقابة الداخلية. ويحقق أمين المظالم في الشكاوى المقدمة ضد أي دائرة عمومية أو موظف عمومي يمارس وظيفة إدارية بغية تعزيز الحوكمة الرشيدة⁽²⁾. وقد أنشئت الهيئات المذكورة أعلاه بموجب قوانين تشريعية، ولديها ما يكفي من موارد الميزانية والموارد البشرية. وجميع السلطات المذكورة، باستثناء الشرطة، هي هيئات مستقلة. ويُوقَّر التدريب المنتظم لموظفيها.

وتشارك قبرص في عدة مبادرات إقليمية ودولية متصلة بجهود مكافحة الفساد، بما في ذلك مجموعة الدول المناهضة للفساد، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون، ومنظمة شركاء أوروبيين من أجل مكافحة الفساد/شبكة نقاط الاتصال الأوروبية من أجل مكافحة الفساد، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد.

ويمكن لوزارة العدل والنظام العام أن تساعد الدول الأطراف الأخرى في الاتفاقية على وضع تدابير لمنع الفساد وتنفيذها.

القطاع العام؛ مدونات قواعد السلوك للموظفين العموميين؛ التدابير المتعلقة بالجهاز القضائي وأجهزة النيابة العامة (المواد 7 و 8 و 11)

ينظم قانون الخدمة العمومية وقانون تقييم المرشحين للتعين في مجال الخدمة العمومية تعيين الموظفين العموميين في دوائر الإدارة العمومية المركزية واستبقاءهم وترقيتهم وتقاعدهم، ولكن ليس في محيط القطاع العام الأوسع نطاقاً. ويخضع الموظفون في هذا القطاع، الذي يشمل الخدمة القضائية، والقوات المسلحة وأجهزة الأمن، والسلطات المحلية، والمؤسسات المملوكة للدولة، لقوانين أخرى تنظم عمل هذه الكيانات. ومفوضية الخدمة العمومية مكلفة بتعيين الموظفين العموميين في دوائر الإدارة العمومية المركزية وترقيتهم ونقلهم وإعارتهم وتقاعدهم وممارسة السلطة التأديبية عليهم. أما الجهات المختصة باختيار الموظفين أو تعيينهم في أي سلطة من السلطات المحلية فهي مجلس المدينة أو المجلس المحلي للسلطة المحلية ذات الصلة.

وتُنشر المؤهلات المطلوبة لشغل الوظائف الشاغرة في دوائر الإدارة العمومية المركزية في شكل مرفق للجريدة الرسمية. ويُوظَّف المتقدمون لشغلها على أساس نتائج الامتحانات والمؤهلات والأداء السابق في مجال الخدمة العمومية، حسب الاقتضاء. وتتخذ قرارات الترقية في الخدمة العمومية بعد أن تؤخذ في الحسبان أوجه جدارة المرشحين ومؤهلاتهم وأقدميتهم إلى جانب توصيات رئيس الوحدة القائمة بالتوظيف. ويحق للموظفين العموميين الحصول على رواتب على النحو المنصوص عليه في قانون الميزانية السنوية للدولة، فضلاً عن مزايا مالية أخرى.

وقرارات مفوضية الخدمة العمومية، بما يشمل القرارات المتعلقة بالتوظيف، هي إجراءات إدارية بطبيعتها ويمكن الطعن فيها أمام المحاكم الإدارية الابتدائية.

(2) أفادت قبرص بعد الزيارة الطُرية بأن البرلمان قد سن في عام 2022 القانون رقم L.19(I)/2022، الذي ينشئ سلطة مستقلة لمكافحة الفساد بوصفها السلطة المختصة بالتحقيق في قضايا الفساد، وتنسيق الإجراءات العامة والخاصة الرامية إلى مكافحة الفساد، وضمان تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وتقييمها.

ولا توجد إجراءات محددة لاختيار وتدريب وتناوب الأفراد الذين يشغلون المناصب التي تعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة.

وتقدم أكاديمية قبرص للإدارة العمومية برامج تدريبية بشأن الأخلاقيات والنزاهة لفائدة الموظفين العموميين في دوائر الإدارة العمومية المركزية. وتنظم إدارة شؤون الإدارة العمومية والموظفين التابع لوزارة المالية حلقات دراسية عن دليل قواعد السلوك والأخلاقيات للموظفين العموميين. والتدريب على مكافحة الفساد مدرج في الدورات التدريبية التعريفية المقدمة لموظفي الخدمة المدنية المعيّنين حديثاً.

وتحدد المادتان 64 و95 من الدستور معايير الترشح والانتخاب لمجلس النواب والمجلس الطائفي. ويُستبعد تلقائياً أي شخص يُدان بارتكاب جريمة تنطوي على الغش أو الإخلال بالأمانة أو الشرف.

وينظم قانون الأحزاب السياسية تمويل الدولة للأحزاب السياسية وتقديم التبرعات الخاصة لها، بأساليب منها تحديد الجهات التي يمكنها تقديم تلك التبرعات، ووضع حدود لمبالغها، وتحديد متطلبات لمراجعة الحسابات (المادتان 5 و6). ولا يمكن تقديم هذه التبرعات من جانب دولة أخرى أو أي شركة تمتلكها دولة أخرى. وتُلزم الأحزاب السياسية بأن تقوم، على أساس سنوي، بتحميل قائمة بأسماء الجهات الخاصة المتبرعة بـ500 يورو فأكثر في العام السابق على موقعها الشبكي وإرسال هذه القائمة إلى أمين السجل. ويتعين على الأحزاب السياسية أن تحتفظ بدفاتر محاسبية سليمة، وأن تعد بيانات مالية سنوية تخضع للمراجعة من قبل المراجع العام للحسابات. ويُنشر تقرير عن نتائج مراجعة الحسابات في الجريدة الرسمية. ويتعين على أعضاء البرلمان أن يفصحوا عن أي تعارض بين عضويتهم في البرلمان وتوليتهم لمناصب عمومية، فضلاً عن أي مصالح شخصية قد تكون متصلة بمشروع قانون قيد المناقشة (المادة 44 من النظام الداخلي لمجلس النواب).

ويحدد قانون الخدمة العمومية القواعد الأخلاقية الرئيسية للموظفين العموميين. كما أن دليل قواعد السلوك والأخلاقيات للموظفين العموميين يدعو الموظفين إلى العمل بطريقة موضوعية وعادلة ومحيدة. ولدى دائرة المراجعة الداخلية للحسابات وإدارة الجمارك والمكوس والشرطة مدونات قواعد سلوك خاصة بها. وفي وقت الزيارة القطرية، كان مشروع مدونة قواعد السلوك لأعضاء البرلمان قيد الإعداد⁽³⁾.

ويُلزم قانون الخدمة العمومية الموظفين العموميين بالإبلاغ فوراً عن أفعال الفساد المشتبه في ارتكابها في سياق أداء واجباتهم (المادة 69 (أ))⁽⁴⁾.

ولا يجوز للموظفين العموميين في الإدارة المركزية أن يمارسوا في نفس الوقت أي وظيفة أخرى أو عمل تجاري آخر، ولا يمكنهم أن يمتلكوا أسهماً في أي شركة خاصة أو شراكة أو مؤسسة أخرى أو أن تكون لهم مصالح فيها، إلا بعد الحصول على إذن خاص من وزير المالية (المادة 65 من قانون الخدمة العمومية). ويُحظر أيضاً على الموظفين العموميين في دوائر الإدارة المركزية قبول الهدايا أو غيرها من المنافع الشخصية (المادة 69 من القانون). ويُلزم جميع الموظفين العموميين بالإفصاح عن حالات تضارب المصالح لرؤسائهم، الذين هم مسؤولون عن التصرف على النحو المناسب تبعاً لظروف كل حالة (المادة 60 (2) من القانون). ويمكن أن يؤدي الإخلال بهذا الالتزام إلى اتخاذ إجراءات تأديبية.

(3) أفادت قبرص بعد الزيارة القطرية بأن مدونة قواعد السلوك لأعضاء البرلمان قد اعتمدت في شباط/فبراير 2021. وتنظم المدونة سلوك أعضاء البرلمان على نطاق أوسع، داخل البرلمان وخارجه على السواء، وتحكم المسائل المتصلة بالشفافية مثل تضارب المصالح والإفصاح عن الهدايا والرحلات المدفوعة النفقات إلى الخارج.

(4) أفادت قبرص بعد الزيارة القطرية بأن قانون حماية المبلغين عن حالات الإخلال بالقانون الاتحادي والوطني قد دخل حيز النفاذ في 4 شباط/فبراير 2022، وهو يجسد توجيه الاتحاد الأوروبي بشأن حماية المبلغين عن المخالفات، وينص على توفير حماية تكميلية للمبلغين عن أفعال الفساد في القطاعين العام والخاص على السواء، وتخفيف العقوبات المفروضة على من يتعاونون مع الشرطة.

ولا يلزم القانون سوى كبار الموظفين العموميين بتقديم إقرارات الذمة المالية، وسوف تناقش هذه المسألة بمزيد من التفصيل في القسم المتعلق بالمادة 52 من الاتفاقية أدناه.

واستقلال القضاء مكّرس في الدستور. والمجلس الأعلى للقضاء هو الجهة المختصة حصرياً بتنظيم مهنة القضاء والبت في تعيين الموظفين القضائيين وترقيتهم ونقلهم وعزلهم والمسائل التأديبية المتصلة بهم. وتتظم قواعد المحكمة العليا وتوجيهات المحكمة العليا بشأن الممارسات المتبعة المسائل المتصلة بالنزاهة وتضارب المصالح ومدونات قواعد السلوك.

وتقدم مدونة أخلاقيات المدعين العموميين، التي ينشرها المكتب القانوني، إرشادات للمدعين العموميين بشأن تضارب المصالح والمسائل الأخرى المتصلة بالنزاهة. وأفيد خلال الزيارة القطرية بأنه يجري إعداد مشروع قانون لضمان استقلالية جهاز النيابة العامة وإدارته الذاتية.

المشتريات العمومية وإدارة الأموال العمومية (المادة 9)

تُنظّم المشتريات العمومية وفقاً للتشريعات المحلية التي تجسد توجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة. وتشمل التشريعات المحلية قانون تنظيم إجراءات منح الامتيازات والمسائل ذات الصلة (القانون رقم 11(I)/2017)، وقانون تنظيم إجراءات منح العقود العمومية والمسائل ذات الصلة (القانون رقم 73(I)/16)، وقانون تنظيم إجراءات منح العقود العمومية من جانب السلطات العاملة في قطاعات المياه والطاقة والنقل والخدمات البريدية والمسائل ذات الصلة (القانون رقم 140(I)/2016)، وقانون إجراءات الاستئناف في مجال المشتريات العمومية (القانون رقم 104(I)/2010).

وتطبق قبرص إجراءات الاشتراء المنصوص عليها في توجيهات الاتحاد الأوروبي، وهي الإجراءات المفتوحة، والإجراءات المقيدة، والإجراءات التنافسية المقترنة بمفاوضات، والحوار التنافسي، والشراكة الابتكارية، والإجراءات التفاوضية دون نشر إشعارات مسبقة (الجزء 2، الفصل 1 من القانون رقم 73(I)/2016). وأسلوب تقديم العطاءات المفتوحة هو أسلوب الاشتراء المعمول به تلقائياً ما لم يُتفق على غيره.

وتطبق قبرص ذات الأسس المبررة لاستبعاد مقدمي العطاءات من المشاركة المبيّنة في توجيهات الاتحاد الأوروبي (بما في ذلك الفساد والاحتيال وتشويه المنافسة) (المادة 57 من القانون رقم 73(I)/2016).

وخزانة الجمهورية هي السلطة المختصة بالمشتريات العمومية. وهي ترصد تنفيذ الإجراءات، وتدعم الجهات المتعاقدة ومقدمي العطاءات من خلال تزويدهم بالتعليمات والتوصيات.

وتلزم جميع السلطات المتعاقدة بنشر جميع الدعوات إلى تقديم العطاءات، كما يُلزم جميع مقدمي العطاءات بتقديم العطاءات وطلبات المشاركة من خلال بوابة الاشتراء الإلكتروني، وهي منصة تديرها خزانة الجمهورية تسمح بتنظيم الأنشطة المتعلقة بالمناقصات عبر الإنترنت. وإضافة إلى ذلك، يتعين على السلطات المتعاقدة نشر جميع إشعارات ترسية العقود على هذه البوابة. وكذلك يجب أن تُسجّل في البوابة الإجراءات المبسطة التي تُنفَّذ دون استخدام الإنترنت إذا كانت قيمتها تقدر بأكثر من 2 000 يورو.

ويجب أن تتضمن إشعارات الاشتراء معلومات حول شروط المشاركة، بما في ذلك معايير الاختيار والترسية (المادة 48 من القانون رقم 73(I)/2016).

وقد وضعت السلطات المعنية مدونة قواعد السلوك بشأن ترسية العقود العمومية، ودليل أفضل الممارسات بشأن الاشتراء العمومي، ودليل مواجهة التلاعب في العطاءات، بغية تزويد أصحاب المصلحة بالمعلومات فيما يتعلق بالسلوكيات الصحيحة المتوقعة والعواقب المحتملة في حالات الإخلال.

وينص قانون إجراءات الاستئناف في مجال الاشتراء العمومي (القانون رقم 104(I)/2010) على نظام للمراجعة المحلية. وتنتظر هيئة مراجعة العطاءات في الطعون المقدمة ضد إجراءات الكيانات المتعاقدة أو قراراتها (المادة 5 من القانون). وتخضع قرارات هيئة مراجعة العطاءات للاستئناف أمام المحكمة الإدارية (المادة 46 من القانون). وتنظم المادتان 81 و 167 من الدستور إدارة الأموال العمومية. ويقدم وزير المالية مشروع قانون الميزانية إلى مجلس النواب للتصويت عليه قبل ثلاثة أشهر من بداية السنة المالية. ويُدعى الوزراء ورؤساء المكاتب المستقلة إلى عرض الميزانية المقترحة أمام اللجنة البرلمانية لشؤون المالية والميزانية، وتزويدها بالتوضيحات أو المعلومات الإضافية. وقرب نهاية السنة المالية، تُعقد في البرلمان مناقشة للميزانية لمدة ثلاثة أيام، تكون مفتوحة للجمهور. وتُنشر الميزانيات المقترحة والمعتمدة في الجريدة الرسمية الرقمية. وفي غضون ثلاثة أشهر من نهاية السنة المالية، يعد المحاسب العام التقرير المالي الذي يتضمن معلومات بشأن تنفيذ الميزانية والمسائل الأخرى ذات الصلة. وإضافة إلى ذلك، وعملا بالمادة 21 من قانون المحاسبة والإدارة والرقابة الماليتين للجمهورية (القانون رقم 38 (I)/2014)، يعد المحاسب العام البيانات المالية لكل سنة مالية، وفقا لأحكام قانون المسؤولية المالية والإطار المالي (القانون رقم 20(I)/2014) ومع اتباع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية. وكل من التقرير والبيانات المالية متاح للجمهور على الموقع الشبكي لخزانة الجمهورية.

والإطار القانوني الذي ينظم المحاسبة السليمة من جانب الحكومة منصوص عليه في الدستور وقانون المسؤولية المالية والإطار المالي، وقانون المحاسبة والإدارة والرقابة الماليتين للجمهورية. ووفقا للمادة 6 من القانون الأخير، قد يؤدي الإخلال بالالتزامات ذات الصلة إلى فرض غرامات وعقوبة السجن. وتشكل التعليمات المالية والمحاسبية للحكومة أداة إضافية للمحافظة على سلامة السجلات المحاسبية. ويكفل تسجيل الدفاتر المحاسبية في نظام المعلومات المالية والمحاسبة الإدارية، وهي عملية مؤتمتة إلى حد كبير، الاحتفاظ بالسجلات المحاسبية في شكل إلكتروني آمن.

والمحاسب العام، وفقا للدستور (المواد 116 و 126 و 127)، هو رئيس خزانة الجمهورية، التي تعتبر جهازا مستقلا، ويتولى إدارة جميع العمليات المحاسبية والإشراف عليها، وتنفيذ المعاملات المالية للحكومة. ويراقب المراجع العام للحسابات جميع المدفوعات والمقبوضات العمومية، ويراجع جميع الحسابات العمومية المتعلقة بالموجودات المدارة والالتزامات المتحملة.

وعلى مدى السنوات العشر الماضية، أخذت خزانة الجمهورية تنفذ برنامجا للإصلاح يهدف إلى تحسين إدارة المالية العمومية بصورة شاملة. وتتمثل إحدى ركائز الإصلاح في إنشاء مديريات معنية بالإدارة المالية في كل وزارة، بقيادة محاسبين محترفين لا تقتصر مهمتهم على مسك الدفاتر فحسب، بل تشمل أيضا التخطيط الاستراتيجي والاحتفاظ بمعلومات مالية كاملة عن الإيرادات والنفقات والموجودات والالتزامات، وتقييم الإجراءات والأنظمة.

إبلاغ الناس؛ مشاركة المجتمع (المادتان 10 و 13)

لم يكن لدى قبرص في وقت الزيارة القطرية تشريعات محددة بشأن حصول الناس على المعلومات⁽⁵⁾.

والبوابة الحكومية للبيانات المفتوحة هي مركز جامع يستضيف الآلاف من مجموعات البيانات المستمدة من هيئات القطاع العام. وتوفر بوابة الحكومة الإلكترونية في قبرص، المعروفة باسم ARIADNE

(5) دخل قانون الحق في الحصول على المعلومات الخاصة بالقطاع العام لسنة 2017 (القانون رقم 184 (I)/2017) حيز النفاذ في 22 كانون الأول/ديسمبر 2020. ويرسي هذا القانون، بوصفه القانون الأساسي الذي يحكم الحصول على المعلومات، حق المواطنين في طلب المعلومات التي تحتفظ بها السلطات العمومية وتلقيها. والسلطات العمومية ملزمة بنشر المعلومات الإدارية على مواقعها الشبكية بصورة استباقية، بما يشمل مثلا الهيكل التنظيمي وأسماء رؤساء الإدارات، وبيانات الاتصال التي يمكن استخدامها في حال وجود مزيد من الاستفسارات. ويستحدث القانون منصب مفوض المعلومات الذي يتولى تنسيق الحصول على المعلومات ومعالجة الشكاوى.

(www.gov.cy/en)، معلومات بشأن الإجراءات والعمليات الحكومية. ومراكز خدمة المواطنين هي مراكز جامعة تتيح للمواطنين الحصول على العديد من الخدمات العامة. وجميع القرارات التي يتخذها مجلس الوزراء وتُنشر في الجريدة الرسمية متاحة على الموقع الشبكي لأمانة لمجلس الوزراء. وتُنشر الهيئات الحكومية بانتظام على مواقعها الشبكية الرسمية معلومات عن جملة أمور منها هيكلها التنظيمي وبيانات الاتصال بها وميزانياتها السنوية. وينشر المراجع العام للحسابات تقريراً سنوياً يتضمن النتائج والتوصيات المتعلقة بإدارة الشؤون المالية للبلد، ويقدم أمين المظالم تقارير عن أنشطته، ولكن لا توجد آلية منظمة للإبلاغ الدوري عن مخاطر الفساد في الإدارة العمومية. وتُجرى مشاورات عامة ودراسات استقصائية ومناقشات بغية تعزيز مساهمة الجمهور في عمليات اتخاذ القرار. ويمكن لأفراد الجمهور تقديم بلاغات عن أفعال الفساد إلى هيئات مكافحة الفساد والشرطة والنائب العام وأمين المظالم من خلال المواقع الشبكية أو الخطوط الهاتفية الساخنة الخاصة بتلك الجهات، مع السماح لهم بتقديمها دون الكشف عن هويتهم.

وعلى الرغم من عدم وجود منهج دراسي محدد بشأن مكافحة الفساد، ينفذ منتدى قبرص للنزاهة مبادرة بعنوان "النزاهة والشفافية والتعليم" تتطوي على تثقيف الأطفال والشباب ومعلميهم في مجال النزاهة وعدم التسامح مع الفساد. وتنفذ هذه المبادرة على أساس مخصص.

القطاع الخاص (المادة 12)

تُلزم جميع الشركات بالاحتفاظ بدفاتر حسابات سليمة وتقديم بيانات مالية مراجعة إلى أمين سجل الشركات عملاً بقانون الشركات (المادتان 141 و142) وقانون تقدير وتحصيل الضرائب (المادة 30). وتقديم الخدمات الإدارية، بما في ذلك إدارة الكيانات الاعتبارية، نشاط منظم بموجب قانون الخدمات الإدارية، وتشرف عليه الهيئات المختصة بموجب قانون منع وقمع غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويُعزّز التعاون بين سلطات إنفاذ القانون وكيانات القطاع الخاص في المقام الأول من خلال توقيع مذكرات تفاهم. وترتّب الحكومة مخطط حوافز في القطاع الخاص للتشجيع على تنفيذ معيار معترف به لمكافحة الرشوة والفساد (ISO 37001). والفترة الفاصلة التي يجب أن تنقضي بين انتهاء خدمة الموظفين العموميين وانتقالهم إلى القطاع الخاص هي سنتان (المادة 5 من قانون مراقبة التحاق موظفي الدولة وبعض الموظفين العموميين وموظفي القطاع العام الأوسع السابقين بالعمل في القطاع الخاص لسنة 2007). وتُلزم جميع الشركات الخاصة ذات المسؤولية المحدودة بتقديم بياناتها المالية لمراجعتها (المادة 152 ألف (1) (أ) من قانون الشركات). وعدم اتخاذ الترتيبات اللازمة لضمان الاحتفاظ بدفاتر الحسابات والسجلات وفقاً لقانون الشركات وتوضيح جميع المعاملات بصورة صحيحة والسماح بتحديد الوضع المالي للشركة بدقة معقولة في أي وقت وتقديم المستندات الداعمة أمر قد يشكل جريمة جنائية يُعاقب عليها بالسجن لمدة لا تتجاوز سنة واحدة أو بغرامة لا تتجاوز 1 708 يورو أو بكليتا العقوبتين (المادة 141 من قانون الشركات). وتُلزم الشركات بتقديم عقود التأسيس الخاصة بها مشفوعة بشروط التأسيس إلى أمين سجل الشركات. والمعلومات المتعلقة بالشركات، مثل تاريخ تسجيل الشركة والمساهمين فيها ومديريها وسكرتيرها وعنوانها المسجل، متاحة للاطلاع العام لدى أمين سجل الشركات. ويدير قسم الشركات التابع لوزارة الطاقة والتجارة والصناعة سجلاً للشركات وبوابة مخصصة (www.companies.gov.cy/en) لتسجيل جميع كيانات الأعمال ومراقبتها ورصدها⁽⁶⁾.

(6) أفادت قبرص بعد الزيارة القطرية بأن إدارة سجل الشركات والملكية الفكرية قد أنشأت سجلاً للمالكين المنتفعين (متاح على الرابط www.companies.gov.cy/en/knowledgebase/news/commencement-of-beneficial-owners-register-of-corporate-and-other-legal-entities) و www.companies.gov.cy/en/services/451) عملاً بأحكام التوجيه الخامس للاتحاد الأوروبي بشأن مكافحة غسل الأموال (التوجيه رقم (EU)843/2018). وبدأ تشغيل هذا السجل في 12 آذار/مارس 2021.

وقبرص بصدد إنشاء سجل مركزي يوفر المعلومات المتعلقة بالملكية الانتقاعية لجميع الصناديق الاستثمارية الصريحة التي تُدار في البلد⁽⁷⁾.

تدابير منع غسل الأموال (المادة 14)

تطبق قبرص نظاما إشرافيا ورقابيا لمكافحة غسل الأموال. وينشئ قانون منع وقمع غسل الأموال وتمويل الإرهاب (قانون مكافحة غسل الأموال) قائمة بالكيانات المبلغة، تشمل المؤسسات المالية، وخدمات تحويل الأموال أو القيمة، ومنشآت ومهنا غير مالية محددة (المادة 2 ألف). وتشمل السلطات الإشرافية مصرف قبرص المركزي، ولجنة الأوراق المالية والبورصة، ومراقب التأمين (المادة 59 (1) من قانون مكافحة غسل الأموال). وينص قانون مكافحة غسل الأموال على تدابير محددة بشأن توخي الحرص الواجب تجاه الزبائن وتحديد هوية المالكين المنتعنين (المادتان 61 و61 ألف). وتنشئ المادة 68 من هذا القانون الالتزامات المتصلة بالاحتفاظ بالسجلات لمدة خمس سنوات). كما يشترط هذا القانون على الكيانات الملزمة الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة (المادة 55).

وتلزم الكيانات المبلغة باتباع نهج قائم على المخاطر وكفالة تطبيق سياسات وإجراءات ملائمة ومناسبة من أجل التخفيف من حدة المخاطر ذات الصلة وإدارتها (المادتان 58 و58 ألف من قانون مكافحة غسل الأموال). وفي عام 2018، أنهت قبرص تقييمها الوطني للمخاطر، الذي اعتمدت على أساسه في عام 2019 استراتيجية وطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وخطة عمل مرتبطة بها. وعملا بقانون مكافحة غسل الأموال، أنشئت الوحدة الوطنية للاستخبارات المالية (وحدة مكافحة غسل الأموال، المعروفة باسم MOKAS) في عام 1997 من أجل جمع وتقييم وتحليل التقارير المتعلقة بالمعاملات المشبوهة، وإحالة المعلومات إلى السلطات المختصة لإجراء مزيد من التحقيقات (المادتان 54 و55).

وأنشئت الهيئة الاستشارية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من أجل التنسيق بين الكيانات العامة والخاصة فيما يتعلق بتحديد المخاطر ذات الصلة وتقييمها والتخفيف من حدتها (المادتان 56 و57 من قانون مكافحة غسل الأموال). وقد أنشئت اللجنة التقنية الخاصة ولجان أخرى معنية بقطاعات محددة داخل الهيئة الاستشارية. ويجوز لوحدة الاستخبارات المالية أن تتبادل المعلومات مع الوكالات المحلية والنظراء الأجانب، وأيضا مع السلطات الأجنبية الأخرى (المادتان 55 (ب) و(ج) و59 (8) من القانون).

واللائحة التنظيمية رقم 2018/1672 (EU) الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بشأن الضوابط المفروضة على النقد الداخل إلى الاتحاد أو الخارج منه منطبقا على نحو مباشر. وإضافة إلى ذلك، يلزم قانون الضوابط النقدية لسنة 2009 (القانون رقم 53(I)) أي شخص طبيعي يدخل قبرص أو يغادرها وهو يحمل نقودا أو ذهباً بقيمة 10 000 يورو أو أكثر بأن يقدم إقرارا كتابيا بشأن هذا المبلغ للسلطات الجمركية. ويخضع الأشخاص غير الممتثلين الذين لا يقدمون إقرارا أو يقدمون إقرارا كاذبا لغرامة تصل إلى 50 000 يورو، مع ضبط النقود المعنية واحتمال مصادرتها⁽⁸⁾.

واللائحة التنظيمية رقم 2015/847 (EU) الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بشأن المعلومات المصاحبة لعمليات تحويل الأموال منطبقا أيضا على نحو مباشر في قبرص. وتتشرط هذه القاعدة على الكيانات المبلغة

(7) أفادت قبرص بعد الزيارة القطرية بأنها قد جسدت التوجيه الخامس للاتحاد الأوروبي بشأن مكافحة غسل الأموال (التوجيه رقم

843/2018 (EU)) في القانون الوطني (القانون رقم 13(I)/2021)، وهو القانون الذي أصبح بموجب أمين سجل الشركات هو السلطة الوطنية المختصة بإنشاء وتعهد سجل للمالكين المنتعنين للشركات والكيانات الأخرى. وبموجب القانون نفسه، أصبحت لجنة الأوراق المالية والبورصة هي الجهة المسؤولة عن إنشاء وتعهد سجل للصناديق الاستثمارية الصريحة التي تُدار في قبرص. وبدأ تشغيل هذا السجل في 25 تشرين الأول/أكتوبر 2021 (متاح على الرابط: www.cysec.gov.cy/en-GB/cytbor/announcements/).

(8) أفادت قبرص بعد الزيارة القطرية بأنها اعتمدت في عام 2022 قانون مراقبة النقد الداخل إلى الاتحاد أو الخارج منه وممارسة الضوابط المفروضة على النقد داخل الاتحاد (القانون رقم 63(I))، الذي ينص على عقوبات إضافية في حال عدم الامتثال.

الحصول على معلومات كافية عن كل من المرسل والمرسل إليه، ورفض إتمام عمليات التحويل إذا كانت المعلومات غير كاملة، والاحتفاظ بسجلات سليمة (المواد 4 و7 و8 و16).

وقبرص عضو في لجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقد خضعت لخمس جولات من التقييم. وقد جسّد البلد توجيهي الاتحاد الأوروبي الرابع والخامس بشأن مكافحة غسل الأموال في قوانينه. وإضافة إلى ذلك، يمكن لقبرص أن تتعاون على نطاق واسع مع الدول الأخرى من أجل مكافحة غسل الأموال من خلال منصة وحدات الاستخبارات المالية (FIU.net)، ومجموعة إيمونت لوحدات الاستخبارات المالية، ومكاتب استرداد الموجودات التابعة للاتحاد الأوروبي.

2-2- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- استحداث بوابة الاشتراء الإلكتروني من أجل إجراء منافسات الاشتراء العمومي عبر الإنترنت. وفي عام 2009، حصلت البوابة على "علامة الممارسات الجيدة" في المسابقة الرابعة لجوائز الحكومة الإلكترونية الأوروبية.
- وضع دليل لأفضل الممارسات في مجال الاشتراء العمومي يقدم إرشادات وأمثلة وأدوات لمختلف مراحل إجراءات المناقصات (مثل إجراء البحوث بشأن الأسواق، وإعداد وثائق المناقصات، ومعايير الاختيار والترسية، وقواعد المناقصات، ونشر الإشعارات، واتخاذ القرارات الصحيحة). والدليل متاح للجمهور على الموقع الشبكي لخزانة الجمهورية.
- توفير بوابة الحكومة الإلكترونية في قبرص، المعروفة باسم ARIADNE (www.gov.cy/en/)، لمعلومات بشأن الإجراءات والعمليات الحكومية. كما تعمل البوابة كأداة للربط بين المواطنين والقطاع الخاص والمؤسسات الحكومية.

2-3- التحديات التي تواجه التنفيذ

نُوصى قبرص بما يلي:

- السعي إلى استحداث آلية للتقييم الدوري للصوصك القانونية والتدابير الإدارية ذات الصلة بمكافحة الفساد (المادة 5، الفقرة 3).
- النظر في توسيع نطاق تطبيق سياسات التوظيف والاختيار على أساس الجدارة المنصوص عليها في قانون الخدمة العمومية ليتجاوز موظفي الخدمة المدنية في دوائر الإدارة العمومية المركزية ويشمل جميع الموظفين العموميين (المادة 7، الفقرة 1 (أ)).
- السعي إلى تحديد المناصب العمومية التي تعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة، ووضع إجراءات ملائمة لاختيار الأفراد لتولي هذه المناصب وتدريبهم وتناوبهم عليها عند الاقتضاء (المادة 7، الفقرة 1 (ب)).
- السعي إلى استحداث نظم تعزز التنفيذ المنتظم لبرامج تثقيف وتدريب الموظفين العموميين في مجال الأخلاقيات والنزاهة (المادة 7، الفقرة 1 (د)).
- النظر في اعتماد وتعهد نظم لمنع تضارب المصالح تطبيق على جميع الموظفين العموميين، بدلا من الاقتصار على الموظفين العاملين في دوائر الإدارة العمومية المركزية (المادة 7، الفقرة 4).
- السعي إلى ضمان اعتماد مدونة قواعد سلوك لأعضاء البرلمان تتضمن أحكاما بشأن الإفصاح عن حالات تضارب المصالح وتقديم إقرارات الذمة المالية وإجراءات التحقيق والالتزامات (المادة 8، الفقرتان 2 و5).

- النظر في اعتماد تدابير للتمكين من الإبلاغ العام الدوري عن مخاطر الفساد في دوائر الإدارة العمومية (المادة 10 (ج)).
- اتخاذ تدابير لمنع الفساد في القطاع الخاص، بما في ذلك:
 - اعتماد معايير للأخلاقيات أو السلوك في مجالات العمل التجاري موجهة لكيانات القطاع الخاص (المادة 12، الفقرة 2 (ب)).
 - تعزيز الشفافية لدى كيانات القطاع الخاص بسبل مختلفة، مثل التعجيل بتنفيذ توجيه رقم (EU)2015/849 الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس بشأن منع استخدام النظام المالي لأغراض غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، من خلال جملة أمور منها إنشاء سجل للمالكين المنتفعين لجميع الشخصيات الاعتبارية (المادة 12، الفقرة 2 (ج)).
 - وضع تدابير لمنع إساءة استخدام الإجراءات التي تنظم كيانات القطاع الخاص، مثل الإجراءات المتعلقة بالإعانات والرخص التي تمنحها السلطات العمومية للأنشطة التجارية (المادة 12، الفقرة 2 (د)).
 - منع تضارب المصالح عن طريق تقييد ممارسة الموظفين العموميين السابقين، الذين يعملون في القطاع الخاص، لأنشطتهم المهنية لفترة زمنية معقولة، عندما تكون تلك الأنشطة ذات صلة مباشرة بوظائفهم السابقة (المادة 12، الفقرة 2 (ه)).
- ضمان عدم السماح باقتطاع النفقات التي تمثل رشاوى من الوعاء الضريبي (المادة 12، الفقرة 4).
- النظر في وضع مناهج دراسية للمراحل الابتدائية والثانوية والجامعية بشأن منع الفساد ومكافحته، كجزء من برامج التعليم العام (المادة 13، الفقرة 1 (ج)).
- اتخاذ تدابير إضافية لضمان تعريف الناس ببيئات مكافحة الفساد ذات الصلة، وضمان إرساء إجراءات للإبلاغ، بما في ذلك دون الكشف عن الهوية، وجعلها ميسورة لعامة الناس (المادة 13، الفقرة 2).

3- الفصل الخامس: استرداد الموجودات

3-1 ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

حكم عام؛ التعاون الخاص؛ الاتفاقات والترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف (المواد 51 و56 و59)

يخضع نظام استرداد الموجودات في المقام الأول لقانون مكافحة غسل الأموال، الذي يعترف بالاتفاقية كأساس قانوني للتعاون الدولي (المادة 37) ويشمل الموجودات المتعلقة بغسل الأموال وجميع الجرائم الأصلية. ويتضمن القانون فصلين مخصصين لوصف القواعد المتعلقة بالاعتراف بالأوامر الأجنبية وإنفاذها، ويتناول الجزء الرابع منه التعاون مع الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، في حين يتناول الجزء الرابع ألف التعاون مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ووزارة العدل والنظام العام هي السلطة المركزية المعنية بمعالجة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، في حين تتولى وحدة الاستخبارات المالية تنفيذ الطلبات ذات الصلة لاسترداد الموجودات فيما يتعلق بجميع الجرائم الأصلية (المادة 38 من القانون). ولا ينص قانون مكافحة غسل الأموال على مبدأ المعاملة بالمثل، ولكن يمكن تطبيقه في الممارسة العملية. وأنشئ سجل مركزي للمصارف بغية تيسير تتبع الموجودات واستبانته؛ ويمكن لوحدة الاستخبارات المالية وسلطات إنفاذ القانون الاطلاع على هذا السجل.

وتعمل وحدة الاستخبارات المالية بوصفها مكتب استرداد الموجودات بمقتضى قرار مجلس الاتحاد الأوروبي JHA 2007/845. ويجوز لوحدة الاستخبارات المالية أن تتبادل المعلومات مع وحدات الاستخبارات المالية

الأجنبية، تلقائياً أو بناء على الطلب، وكذلك مع مكاتب استرداد الموجودات الأخرى التابعة للاتحاد الأوروبي (المادة 55 (ج) من قانون مكافحة غسل الأموال) بسبل مختلفة، بما في ذلك قنوات الاتصال بين أجهزة الشرطة ومختلف الشبكات القائمة، مثل مجموعة إيغومنت لوحدات الاستخبارات المالية والإنتربول.

وأبرمت قبرص معاهدة ثنائية وعدة اتفاقات متعددة الأطراف يمكن استخدامها كأساس للتعاون الدولي في استرداد الموجودات.

منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة؛ وحدة المعلومات الاستخباراتية المالية (المادتان 52 و58)

تنص المواد من 60 إلى 62 من قانون مكافحة غسل الأموال على متطلبات محددة بشأن العناية الواجبة تجاه الزبائن فيما يتعلق بالدخول في علاقة تجارية، والمعاملات العرضية التي تتجاوز عتبات معينة منطبقة في قطاعات مختلفة، وحالات الاشتباه في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب. وتنص المادة 2 من القانون على تعريف لمصطلح "المالك المنقح". ويتضمن القانون أيضاً أحكاماً بشأن التحقق من هوية الزبائن وتحديد هوية المالكين المنقحين للكيانات القائمة، بما في ذلك الشخصيات الاعتبارية والصناديق الاستثمارية والشركات والمؤسسات وغيرها من الترتيبات القانونية (المواد 61 و61 ألف و61 ب). وأفيد في وقت الزيارة القطرية بأنه يجري إنشاء سجل للمالكين المنقحين للصناديق الاستثمارية والترتيبات القانونية. وتُلزم الكيانات المبلغة بتطبيق متطلبات العناية الواجبة المعززة تجاه الزبائن على معاملات الأشخاص المعرضين سياسياً أو العلاقات التجارية معهم، وبأن يستمر تطبيقها بعد انتهاء تكليف هؤلاء الأشخاص بأداء وظائف عمومية هامة لمدة 12 شهراً على الأقل (المادة 64 (1) (ج) من القانون). وتعرّف المادة 2 من القانون مصطلح "الأشخاص المعرضون سياسياً"؛ ويشمل هذا التعريف الأشخاص المعرضين سياسياً من مواطني قبرص والأجانب على السواء، فضلاً عن أقاربهم المقربين والأشخاص وثيقي الصلة بهم.

وقد أصدرت السلطات الإشرافية توجيهات وإرشادات مختلفة لمساعدة الكيانات المبلغة في إجراء تقييمات للمخاطر وتطبيق متطلبات العناية الواجبة المعززة تجاه الزبائن. وأفيد بأن مصرف قبرص المركزي يجب أن يخطر المؤسسات المالية بهوية الأشخاص الذين ينبغي تطبيق تدابير الفحص الدقيق على حساباتهم بالاستناد إلى المعلومات المتحصّل عليها عن طريق السلطات المحلية والأجنبية. كما تُوزّع قوائم جزاءات الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي على الكيانات المبلغة على أساس منتظم.

ويتعين على الكيانات الملزمة أن تحتفظ بالسجلات والوثائق والمراسلات وغيرها من المعلومات لمدة خمس سنوات بعد انتهاء العلاقة التجارية أو تنفيذ المعاملة العرضية المعنية (المادة 68 من قانون مكافحة غسل الأموال). ويجوز الاحتفاظ بهذه السجلات لمدة خمس سنوات أخرى إذا كان لمواصلة الاحتفاظ بها ما يبرره.

ويحظر قانون مزاولة أعمال مؤسسات الائتمان إنشاء المصارف الوهمية (المادة 4)، ويرد تعريف هذا المصطلح في قانون مكافحة غسل الأموال. وإضافة إلى ذلك، يحظر قانون مكافحة غسل الأموال على المؤسسات المالية الدخول أو الاستمرار في علاقات مراسلة مصرفية مع مصارف وهمية، ويلزم هذه المؤسسات بعدم الدخول أو الاستمرار في علاقات مراسلة مع المؤسسات المالية الأخرى التي تسمح للمصارف الوهمية باستخدام حساباتها (المادة 66 (1)).

وينشئ القانون المتعلق (بتقديم ومراجعة إقرارات الذمة المالية الخاصة) بالرئيس والوزراء وأعضاء برلمان جمهورية قبرص (القانون رقم 49(I)/2004) والقانون المتعلق (بتقديم ومراجعة إقرارات الذمة المالية الخاصة) ببعض الأشخاص المعرضين سياسياً وبعض المسؤولين في جمهورية قبرص نظاماً لإقرارات الذمة المالية يخضع له مسؤولون محدودون، وينص على عقوبات في حالة عدم تقديم الإقرارات أو تقديم إقرارات كاذبة. وتخصص اللجنة البرلمانية الخاصة أو المجلس الخاص هذه الإقرارات، ويمكن إتاحتها للجمهور. ومن حيث المبدأ، ينبغي أيضاً تضمين إقرار الذمة المالية معلومات عن أي مصلحة قد تكون للموظف الملزم في حساب مالي أجنبي أو أي

سلطة له عليه. بيد أن هناك أوجه عدم اتساق بين القانونين الحاكمين لنظام إقرارات الذمة المالية، بما في ذلك فيما يتعلق بالجزاءات والتحقق.

وتتولى وحدة الاستخبارات المالية، بوصفها هيئة مستقلة، مسؤولية تلقي التقارير عن المعاملات المشبوهة وتحليلها ونشرها (المادة 55 من قانون مكافحة غسل الأموال). ويجوز لها أن تصدر تعليمات إلى الكيانات الملزمة بعدم تنفيذ أي معاملة أو تعليق تنفيذها، أو برصد حركة أحد الحسابات المصرفية إذا كانت هناك أسباب معقولة للاشتباه في وجود عمليات لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب (المادة 55 (1) (هـ) من القانون). وعملا بهذا الحكم نفسه، قد تصل مدة سريان التعليمات المتعلقة بتعليق معاملة ما أو عدم تنفيذها إلى سبعة أيام عمل، ويمكن تجديدها لمدة لا تتجاوز 30 يوم عمل.

*تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات؛ آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة؛
التعاون الدولي لأغراض المصادرة (المواد 53 و54 و55)*

ينص الأمر 1 من قواعد الإجراءات المدنية على تعريف مصطلح "المدعي" يشمل جميع الأشخاص، بمن فيهم الشخصيات الاعتبارية، الذين يلتمسون أي انتصاف من خلال أي شكل من أشكال الاجراءات. وفي هذا الصدد، لا تمنع قبرص الدول الأجنبية من رفع الدعاوى المدنية أمام المحكمة بصفتها طرفاً مدعياً بغية إثبات حقوقها في ممتلكات اكتسبها شخص ما من ارتكاب أفعال الفساد أو إثبات ملكيتها لتلك الممتلكات. كما أنها لا تمنع محاكمتها من الأمر بدفع تعويضات لدولة أخرى أو جبر الأضرار التي لحقت بها. وتنص المادة 8 من قانون مكافحة غسل الأموال على أنه لا يجوز للنائب العام أن يطلب من المحكمة إصدار أمر مصادرة إذا كان مطمئناً إلى أن المجني عليه قد رفع دعوى مدنية ضد المتهم فيما يتعلق بالأضرار أو الخسائر المتكبدة بسبب ارتكاب الجريمة. وعملا بهذا الحكم نفسه، فإن احتمال صدور أو إنفاذ أمر بالمصادرة لا يمنع، على أية حال، الضحايا من التماس التعويضات التي يطالبون بها من خلال رفع دعاوى مدنية ضد المتهمين.

وترد إجراءات إنفاذ أوامر المصادرة الأجنبية في قانون مكافحة غسل الأموال (المادتان 38 و43 جيم). وهناك اختلاف طفيف بين إجراءات معالجة الطلبات المقدمة على أساس الاتفاقيات الدولية، المشار إليها في المادة 37 من القانون، وإجراءات معالجة الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ففي الحالة الأولى، يُقدّم طلب الإنفاذ إلى وزارة العدل والنظام العام، التي تحيله إلى وحدة الاستخبارات المالية وإلى المحكمة لتسجيله وإنفاذه، أما في الحالة الثانية، فيُحال الطلب مباشرة إلى وحدة الاستخبارات المالية، التي تقدمه إلى المحكمة لاتخاذ مزيد من الإجراءات (الجزءان الرابع والرابع ألف من القانون). وبعد تسجيل أمر المصادرة الأجنبي، تصدر المحكمة تعليمات بتوجيه إشعارات إلى جميع الأشخاص المتأثرين بالأمر. والأوامر الأجنبية، بما فيها الأوامر غير المستندة إلى إدانة، المسجلة في قبرص قابلة للإنفاذ بوصفها أوامر صادرة عن محكمة محلية (المواد 37 و39 و43 ياء-ألف من القانون).

وينص قانون مكافحة غسل الأموال على مصادرة العائدات والأدوات بصرف النظر عن مصدرها إذا رأت المحكمة أن المتهم قد اكتسب ممتلكات عن طريق ارتكاب جريمة (المادة 8). ويجوز للمحكمة أن تصدر أمراً بالمصادرة ضد مشتبه فيه أو متهم في حال مرضه أو وفاته أو فراره أو وجوده خارج نطاق الولاية القضائية (المادتان 28 و33 من القانون).

وعلى غرار إنفاذ أوامر المصادرة، يمكن تسجيل أوامر التجديد أو الحجز الأجنبية وإنفاذها وفقاً لقانون مكافحة غسل الأموال (الجزءان الرابع والرابع ألف). وعندما تتلقى المحكمة طلباً بالتجديد أو الحجز من دولة أجنبية بناء على دعوى مرفوعة في تلك الدولة، يجوز لها أن تصدر أمر تقييد أو تحفظاً إذا كانت مطمئنة إلى أن الدعوى قد رُفعت في تلك الدولة ولكنها لم تُختتم في غضون الفترة التي يجوز خلالها إصدار أمر أجنبي (المادة 43 (3) من القانون).

وتتمتع وحدة الاستخبارات المالية بصلاحيات إجراء تحريات من أجل استبانة الموجودات غير المشروعة وغيرها من الموجودات ذات الصلة، وتنفيذ الطلبات الأجنبية للحصول على المساعدة القانونية فيما يتعلق بتقييد الموجودات غير المشروعة (المادة 55 (1) (ز) و(ح) من قانون مكافحة غسل الأموال). وعملا بالمادتين 14 و15 من القانون، يجوز للمحكمة أن تتخذ تدابير لتجميد الموجودات أو حجزها متى كانت هناك أسباب معقولة تدعو إلى الاشتباه في ارتكاب جريمة غسل أموال أو جريمة أصلية في قبرص أو في دولة عضو في الاتحاد الأوروبي أو في بلد أجنبي آخر، ولا سيما بناء على صدور أمر أجنبي بالقبض على المتهم أو لائحة اتهام جنائية أجنبية.

ولا توجد لدى قبرص قواعد محددة بشأن الطلبات التي تنطوي على ممتلكات ذات قيمة لا يعتد بها. وبموجب المادتين 38 و40 (2) من قانون مكافحة غسل الأموال، يجوز رفض الطلبات أو رفع التدابير المؤقتة إذا لم تتلق قبرص أدلة كافية وفي الوقت المناسب من الدول الطالبة. وقبل أن تلغي المحكمة تسجيل أمر تقييدي، تخطر الدولة الطالبة مسبقا وتسمح لها بتقديم مزيد من التعليقات (المادة 40 (3) من القانون). ويحمي القانون أيضا حقوق الأطراف الثالثة الحسنة النية (المادتان 38 (6) و43 و(ه)).

إرجاع الموجودات والتصرف فيها (المادة 57)

ينص قانون مكافحة غسل الأموال على أن الممتلكات المصادرة بناء على أمر أجنبي ينبغي أن تُوزع بين السلطات المختصة في البلد الأجنبي وقبرص (المادة 39 (3)). غير أن القانون لا ينص صراحة على إعادة الممتلكات المصادرة إلى الدولة الطالبة في حالة اختلاس الأموال العمومية أو غسل الأموال العمومية المختلطة، كما لا ينص على إعادة هذه الممتلكات إلى أصحابها الشرعيين أو تعويض الضحايا. وحقوق الأطراف الثالثة الحسنة النية غير محددة في هذا السياق. وإضافة إلى ذلك، إذا صودرت الموجودات بناء على طلب من دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، فينبغي أن تؤول هذه الموجودات إلى قبرص أو أن يجري تقاسمها بالتساوي بين قبرص والدولة الطالبة، تبعا للقيمة (المادة 43 حاء-ألف (4) من قانون مكافحة غسل الأموال). ولا توجد قواعد محددة بشأن اقتطاع النفقات المعقولة، ولكن قبرص أشارت إلى أن اقتطاع هذه النفقات ممكن في الممارسة العملية. وعلى الرغم من أن قبرص أفادت بأن ممارساتها القائمة على البت في كل حالة من حالات توزيع الموجودات على حدة قد تشمل إعادة الموجودات بالكامل، فإن الأمثلة المقدمة تنطوي، في جوهرها، على تقاسم الموجودات. وفي بعض حالات استرداد الموجودات، أبرمت اتفاقات أو ترتيبات مقبولة من الطرفين بشأن التصرف في الممتلكات المصادرة.

2-3- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

- يسمح قانون مكافحة غسل الأموال بأن تُسجل في قبرص أوامر المصادرة غير المستندة إلى إدانة الصادرة في دول أجنبية (المادة 54، الفقرة 1 (ج)).

3-3- التحديات التي تواجه التنفيذ

توصى قبرص بما يلي:

- اتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز القدرة على تحديد هوية المالكين المنتهكين للأموال المودعة في حسابات عالية القيمة والتحقق منها (المادة 52، الفقرة 1).
- النظر في تعزيز النظام الحالي لإقرارات الذمة المالية الخاص بفئات معينة من الموظفين العموميين بسبل مختلفة، بما يشمل معالجة أوجه التباين المحتملة بين القوانين المختلفة، والنص على إلزام الموظفين العموميين المعنيين الذين لديهم مصالح في حسابات مالية في بلدان أجنبية أو سلطات توقيع

بشأنها أو سلطات أخرى عليها بالإبلاغ عن تلك العلاقة، واتخاذ تدابير للسماح بتشاطر تلك المعلومات مع السلطات المختصة الأجنبية (المادة 52، الفقرتان 5 و6).

- اتخاذ تدابير إضافية لضمان اعتراف محاكمها، عند اتخاذ قرارات بمصادرة الممتلكات المكتسبة من ارتكاب فعل مجرم وفقا للاتفاقية، بما للدول الأطراف الأخرى من حقوق ملكية مشروعة في تلك الممتلكات (المادة 53 (ج)).
- اعتماد تدابير تشريعية وتدابير أخرى لضمان التصرف في الموجودات المصادرة عملا بمقتضيات الاتفاقية، بما يشمل إعادة الممتلكات إلى مالكيها الشرعيين السابقين أو تعويض ضحايا الجرائم، حتى في حال وجود معاهدات ثنائية أو متعددة الأطراف تنص على خلاف ذلك، مع مراعاة حقوق الأطراف الثالثة الحسنة النية (المادة 57، الفقرات 1-3)⁽⁹⁾.
- النظر في مواصلة إبرام الاتفاقات أو الترتيبات الثنائية لتعزيز التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات (المادة 59).

(9) أفادت قبرص بعد الزيارة القطرية بأنها قد عدلت قانون مكافحة غسل الأموال في عام 2021 لينص على إمكانية إعادة الموجودات إلى مالكيها الشرعيين أو إلى ضحايا الجرائم الجنائية ذات الصلة، رهنا بموافقة الدول الطالبة وقبرص.